بقولي وجوّدوا بالدال اى رأوه اجود وقولي ثم عبارات وبلوهذا من للعبارات
العبارات التي مضت في القسم الاول مقيدة بما بين ان السماع عرض فقولي احدنا فلان يقرأ
او قرأ عليه وانبأنا اسمع او انا نقرأ او قرأ عليه وانبأنا او انبأنا فلان يقرأ او قرأ عليه
او قالا لنا فلان قرأ عليه او نحو ذلك حتى استعملوه في الاسناد فقالوا انشدنا فلان قرأ عليه
او بقرأتي ولم يستثنوا ما يجوز في القسم الاول الا لفظ سمعت فلم يجوزوها في العرض فقد صرح بذلك
احمد بن صالح فقال لا يجوز ان يقول سمعت وقال القاضي ابو بكر للبا قلاني انه الصحيح قال وقال بعضهم
يجوز قال القاضي عياض وهو قول روي عن مالك والثوري وابن عيينه والصحيح ما تقدم
وهو المراد بقولي لا سمعت فاما اطلاق حدثنا وانا من غير تقييد بقوله بقرأتي او قرأة عليه
فقد اختلفوا فيه على مذاهب فذهب عبد الله بن المبارك ويحيى بن يحيى التميمي واحمد بن حنبل
والنسائي فيما حكاه عنه ابن الصلاح عنه تبعا للقاضي عياض الى منع اطلاقها وقال القاضي
ابو بكر انه الصحيح وحكاه الخطيب عن ابن جريج خلافا لما حكى عنه ابن الصلاح من التفرقة
قال الخطيب وهو مذهب خلق كثير من اصحاب الحديث وذهب ابو بكر بن شهاب الزهري
ومالك والثوري وابو حنيفه وصاحباه سفيان بن عيينه ويحيى بن سعيد القطان ومعظم
الحجازيين والكوفيين والبخاري الى جواز اطلاقهما ومتن ذهب الى ان حدثنا وانا سواء
يحيى ابن سعيد القطان ويزيد بن هرون والمظفر بن شمبل وابو عاصم النبيل ووهب بن جرير
ومالك في احدى الروايتين عنه واحمد بن حنبل وثعلب والطحاوي وصنف فيه جزءا سماه
متصلا وغيرهم من اهل العلم وقد حكاه القاضي عياض عن الاكثرين وكذا قال ابن فارس
ذهب اليه اكثر علمائنا وذهب ابن جريج والاوزاعي والشافعي واصحابه وابن وهب
وجمهور اهل المشرق الى الفرق بين اللفظين بجواز والاطلاق انا ولم يجوز والاطلاق حدثنا
وعزاه محمد بن الحسن التميمي الجوهري في كتابه الانصاف للنسائي والاكثر اصحاب الحديث
وهو السابع الغالب على اهل الحديث كما قال ابن الصلاح وكانه اصطلاح للتمييز بين
النوعين فقولي وبعده سفيان اشارة الى انه ابن عيينه لا الثوري لان الثوري متقدم
الوفاة على مالك كما سيأتي في تاريخ الوفيات وابن عيينه متأخر وقولي وابن جريج مبتدأ
بمعطوف ص وبعض من قال بدل اعادا ، قرأة الصحيح حتى عادا ،
في كل من قائلا اخبركا ، اذ كان قال اوكا حدثكا ،
قلت وذا رأى الغير اشترطا ، اعادة الاسناد وهو شطا ،

اى ومن قال بالفرق بين اللفظين وهو ابو حاتم محمد بن يعقوب الهروي فيما حكاه
البرقاني عنه انه قرأ على بعض الشيوخ عن الفربري صحيح البخاري وكان يقول له في كل حديث
حدثكم الفربري فلما فرغ من الكتاب سمع الشيخ يذاكر انه انما سمع الكتاب من الفربري قرأة عليه

فاعادة قرأة الكتاب كله وقال له في جميعه اخبركم الفربري قلت وكانه كان يرى انه لابد
من ذكر السند في كل حديث وان كان الاسناد واحدا الى صاحب الكتاب وهو من مذاهب
اهل التشديد في الرواية والا الاكتفى بقوله له اخبركم الفربري بجميع صحيح البخاري والصحيح
انه لا يحتاج الى اعادة السند في كل حديث على ما سيأتي في موضعه ان شاء الله تعالى تفريعات

ص واختلفوا ان امسك الاصل رضا ، والشيخ لم يحفظ ما قد عرضا ،
فبعض نظار الاصول يبطله ، واكثر المحدثين يقبله ،
واختارة الشيخ فان لم يحتمه ، مسكه فذاك السماع رد ،

س اذا كان الشيخ الذي قرأ عليه عرضا لا يحفظ ذلك المقروء عليه فان كان اصله
بيده فالسماع صحيح كما تقدم وان كان القارئ يقرأ من اصله فهو صحيح ايضا خلافا لبعض
اهل التشديد في الروايه وان لم تكن القراءة من الاصل ولكن الاصل بيد احد السامعين
الثقات وهذا معنى قوله رضا اى مختصرة ورضى فاختلفوا في صحة السماع فحكى القاضي عياض
ان القاضي ابا بكر الباقلاني تردد فيه قال واكثر ميله الى المنع قال واليه نحا البخاري
يعني امام الحرمين قال واجازه بعضهم وصححه وبهذا عمل كافة المشيوخ واهل الحديث
وقال ابن الصلاح انه المختار اذا كان الممسك للاصل والحالة هذه لا نعتمد عليه والله الموفق
به فذلك السماع مردود غير معتد به ،

ص واختلفوا ان سكت الشيخ ولم ، يقر لفظا قرأه المعلم ،
وهو الصحيح كافيا وقد منع ، بعض اولى الظاهر منه وقطع ،
به ابو الفتح سليم الرازي ، ثم ابو اسحق الشيرازي ،
كذا ابو نصر وقال يعمل ، به والفاظ الاداء الاول ،

ش اذا قرأ القارئ على الشيخ وسكت الشيخ على ذلك غير منكر له مع اصغائه وفهمه ولم يقر
باللفظ بقول نعم وما اشبهه ذلك فذهب الجمهور الفقهاء والمحدثين والنظار كما قال القاضي عياض
الى صحة السماع واذ ذلك غير شرط وقال انه الصحيح قال وشرطه بعض الظاهرية وبه عمل جماعة
من مشايخ اهل المشرق قال ابن الصلاح وقطع به ابو الفتح سليم الرازي والشيخ ابو اسحق
الشيرازي وابو نصر بن الصباغ من الشافعيين قال ابن الصباغ وله ان يحدث بما قرئ عليه واذا اراد
روايته عنه فليس له ان يقول حدثني ولا اخبرني بل قرأت عليه او قرئ عليه وهو بمعنى هذا المراد
بقولي والفاظ الاداء الاول اى ويعبر في الاداء بالرتبة الاولى من الاداء في العرض وهو ما تقدم
من قولي وجوّدوا وفيه قرأت او قرئ وما قاله ابن الصباغ من انه لا يطلق فيه حدثنا ولا انا هو
الذي صححه القزالي وحكاه الامدي عن المتكلمين وصححه وحكى الامدي نحوه عن الفقهاء
والمحدثين وصححه ابن الحاجب وحكاه عن الحاكم انه مذهب الائمة الاربعة وان اشار الشيخ

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)